

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1460 - حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله بن نافع عن عبد الله بن عمر Bهما .

إذا كان A رسولاً وأن المعرس طريق من ويدخل الشجرة طريق من يخرج كان A رسولاً أن Y خرج إلى مكة يصلي في مسجد الشجرة وإذا رجع صلى بذي الحليفة ببطن الوادي وبات حتى يصبح .

[1705 ، وانظر 1459] .

[ش أخرجه مسلم في الحج باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا . . رقم 1257 .
(طريق الشجرة) أي التي كانت عند مسجد ذي الحليفة . (طريق المعرس) وهو أقرب إلى المدينة من طريق الشجرة والمعرس من التعريس وهو النزول والمبيت عند آخر الليل . (مسجد الشجرة) بذي الحليفة]